HRI

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

HRI/CORE/1/Add.60
14 July 1995
ARABIC
Original: ENGLISH

الصكوك الدولية لحقوق الإنسان

وثيقة أساسية تشكل جزءاً من تقارير دول أطراف

موريشيوس

[٢ حزيران/يونيه ١٩٩٥]

١- موريشيوس جزيرة تبلغ مساحتها ٧٢٠ ميلاً مربعاً وتقع في الجنوب الغربي للمحيط الهندي، ويبلغ عدد سكانها نحو ١,٢ مليون نسمة. ونالت الجزيرة استقلالها من البريطانيين في عام ١٩٦٨. وكانت صاحبة الجلالة ملكة بريطانيا رئيسة الدولة حتى عام ١٩٩٢ عندما اعتمدت موريشيوس النظام الجمهوري. وأنشئت ديمقراطية برلمانية في البلد يديرها رئيس الوزراء ويساعده في ذلك مجلس الوزراء المشكل من ٢١ وزيراً. ويتولى رئاسة الدولة الرئيس الذي ينتخب بأغلبية أصوات جميع أعضاء الجمعية بناءً على اقتراح يقدمه رئيس الوزراء.

٢- وتجري دولة موريشيوس انتخابات عادلة وحرة على الصعيدين الوطني والمحلي على فترات منتظمة. وتشرف لجنة انتخابية مستقلة على هذه الانتخابات. وتتكون الجمعية الوطنية من ٧٠ عضواً، ينتخب ٦٢ منهم ويختار الثمانية الباقون من ضمن الأشخاص الذين حققوا أفضل النتائج ولكنهم خسروا الانتخابات وعلى أساس الانتماء الطائفي والحزبي.

٣- ويعتمد الاقتصاد على الصناعة التحويلية الكثيفة العمالة والموجهة للتصدير (المنسوجات بشكل رئيسي) والسكر والسياحة. وتحتل زراعة قصب السكر نحو ٨٥ في المائة من الأراضي المزروعة. وتشير المؤشرات الاقتصادية الأخيرة إلى وجود معدل تضخم منخفض قدره ٧,٣ في المائة ونسبة بطالة منخفضة أي ما يعادل ١,٦ في المائة من السكان العاملين. وبلغ النمو السنوي للاقتصاد نحو ٥ في المائة في عام ١٩٩٤. وتضاعف، تقريباً، الدخل الفردي في غضون ستة أعوام بحيث وصل إلى زهاء ٥٠٠ ٣ دولار أمريكي في عام ١٩٩٤.

٤- وبناء على توصية المجلس الوطني للأجور، تحدد الحكومة الأجور الدنيا التي تختلف باختلاف قطاع العمالة. وتعدَّل الأجور الدنيا كل سنة بالاستناد إلى التضخم. ويزيد الدخل الحالي لمعظم العاملين عن الأجور الدنيا الموصى بها، بسبب النقص الحالي في القوة العاملة. وعدد ساعات العمل القانوني الموحد مكرس في مفهوم أسبوع الأربعين ساعة عمل. وتضع الحكومة المعايير الصحية والأمنية، ويكفل مفتشون صناعيون تابعون لوزارة العمل، امتثال أصحاب العمل للشروط الصحية والأمنية. وينص القانون على عقوبات جزائية في حالات عدم الامتثال للشروط المذكورة.

٥- وفي سياق سياسة الحكومة للحفاظ على دولة الرفاه تُقدم الخدمات الصحية مجاناً للسكان. وهناك مشافي خاصة، أيضاً، لتلبية احتياجات أولئك الذين يفضلون الدفع مقابل حصولهم على العلاج. والتعليم مجاني حتى المستوى الثالث، في حين أن التعليم الابتدائي إلزامي بموجب القانون لجميع الأطفال.

٦- ولا دين للدولة ولا تتدخل الحكومة أو تفرض قيوداً على إقامة الشعائر من جانب أي طائفة دينية. وحرية الأديان، على النحو المنصوص عليه في الدستور، هامة جداً بالنظر إلى التركيبة الاجتماعية للمجتمع الموريشيوسي الذي يضم أشخاصاً من جميع الأعراف والثقافات والأديان.

٧- ويستند دستور موريشيوس، وهو وثيقة خطية ورثناها بأمر وزاري صدر عن الحكومة البريطانية وقت الاستقلال في عام ١٩٦٨، إلى قاعدتين أساسيتين وهما: سيادة القانون ومبدأ الفصل بين السلطات. وتنص المادة ١ من الدستور على أن جمهورية موريشيوس "دولة ديمقراطية ذات سيادة"؛ ويتمشى ذلك،

بوضوح، مع الحقوق والحريات الأساسية المكفولة بموجب الفصل الثاني من الدستور الذي نسخ جزء كبير منه من الإعلان الأوروبي لحقوق الإنسان.

٨- وبما أن الدستور هو "القانون الأعلى للبلاد" فتكون المحكمة ملزمة بتفسيره فضلاً عن ضمان الامتثال لأحكامه. وتتولى المحكمة العليا مهمة الفصل في صحة أي قانون يشك في عدم دستوريته، إذ لا يمكن لقانون يتعارض مع الدستور أن يبقى سارياً.

٩- ويكون الشاغل الرئيسي للمحكمة، في أي قضية يثبت أنها تنطوي على مخالفة للدستور، هو ضمان تدارك هذه المخالفة على أحسن وأسرع وجه ممكن.

١٠- وينص الدستور ذاته، بموجب المادة ١٧، على جبر كل شخص تنتهك حقوقه بموجب الفصل الثاني.

١١- وحتى عندما ينص القانون على الجرائم الجزائية التي يتعين على محاكم محددة أو لجان الدوائر النظر فيها (بمنحها اختصاصات خاصة لهذا الغرض)، يجوز للمحكمة العليا أن تعيد النظر في الأحكام الصادرة عن هذه الهيئات. ومعظم الأحكام الواردة في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، يغطيها بالفعل، الفصل الثاني من الدستور.

١٢- وبالاضافة إلى الأحكام الحالية للقانون الوطني، يجوز الرجوع إلى العهد ذاته في إطار المحاكم الموريشيوسية. وأحكام العهد ذات طابع مقنع بالنظر إلى القرارات الكثيرة الصادرة عن المحاكم والتي تؤكد أهمية احترام الالتزامات الدولية التي انضمت إليها الدولة والتقيد بها. بيد أنه تجدر الاشارة إلى أن بنود العهد في حد ذاتها ليست قابلة للتطبيق مباشرة في محاكمنا.

١٣- وبالاضافة إلى الطرق العادية لتقديم الشكاوى من خلال سلطات الشرطة، يجوز لمواطني جمهورية موريشيوس اللجوء إلى مكتب أمين المظالم و/أو إلى مكتب مدير النيابة العامة. وتنص المادة ٩٧ من الدستور على ما يلي:

"... يجوز لأمين المظالم التحقيق في أي إجراء يتخذه أي مسؤول أو سلطة، تنطبق عليه أو عليها هذه المادة، أثناء أداء هذا المسؤول أو السلطة لمهامه أو مهامها الادارية، في أي قضية يدعي فيها أي فرد أنه كان، أو يبدو لأمين المظالم أنه كان، ضحية اجحاف ناجم عن سوء تصرف اداري يتعلق بالإجراء المتخذ على النحو المشار إليه والذي في صدده -

"(أ) قدمت شكوى بموجب هذه المادة؛

"(ب) أو طلب منه فعل ذلك وزير أو عضو آخر من أعضاء الجمعية؛

"(ج) أو إذا رأى من تلقاء نفسه أنه من المستصوب فعل ذلك.".

١٤- ويجوز لأي فرد الكتابة مباشرة لمدير النيابة العامة إذا كان غير مقتنع من أن الشرطة تتولى القضية بالسرعة المطلوبة. وتمنح المادة ٦٤ من القانون الخاص بالمحاكم المحلية والتمهيدية (اختصاص جنائي)، السلطات لمدير النيابة العامة كي يطلب من أحد القضاة أن يحقق في سبب الوفاة والظروف والملابسات المحيطة بها، في حالة وفاة شخص ما في السجن أو أثناء وجوده في مخفر الشرطة قيد الحجز. وتجري، عادة، هذه التحقيقات في محكمة علنية، ويجوز لجميع الأطراف المعنية الاستعانة بمستشار قانوني. وتحال، عندئذ، النتائج التي يخلص إليها القاضي إلى مدير النيابة العامة الذي يقرر، حينئذ، الاجراءات التي يتعين اتخاذها. وتجدر الإشارة إلى أن مدير النيابة العامة تعينه لجنة الخدمات القضائية والقانونية، وهي هيئة مستقلة، بموجب المادة ٧٢ من الدستور.

النظام القضائي

١٥- إن النظام القضائي في موريشيوس مستوحى، على نحو واسع، من العرف البريطاني الذي يتبع نظام المقاضاة التنازعي. وقوامه المحكمة العليا والمحكمة التمهيدية والمحاكم المحلية التي تتمتع جميعها باختصاص للنظر في المسائل المدنية والجنائية. وتتمتع المحكمة العليا باختصاص غير محدود للنظر في الدعاوى المدنية أو الجنائية والفصل فيها.

١٦- وتعد المحكمة العليا المحكمة الرئيسية ذات الاختصاص الجنائي الأصلي، وتعقد جلسات للفصل، على وجه الاستعجال، في القضايا الجنائية، تسمى جلسات دورية. وتتم هذه المحاكمات الجنائية في المحكمة العليا التي أمام قاض يرأس الجلسات وهيئة محلفين تضم تسعة أشخاص، وتنظر في جرائم جسيمة كالقتل عمداً والقتل خطأ. وينص القانون، أيضا، على إمكانية ملاحقة جرائم معينة أمام المحكمة العليا دون هيئة محلفين، وتشمل هذه الجرائم تلك التي ينص عليها القانون الخاص بالمخدرات الخطيرة.

١٧- وبالاضافة إلى ذلك، تخول المادة ٨٢ من الدستور للمحكمة العليا الاختصاص للإشراف على أي من الدعاوى المدنية أو الجنائية قبل أي محكمة أدنى درجة واصدار ما تراه ضرورياً من قرارات. وللمحكمة العليا اختصاص استئنافي، أيضاً، يخولها إعادة النظر في حكم صادر عن أحد قضاتها وكذلك في الأحكام الصادرة عن محاكم دنيا.

١٨- وتخضع أحكام دائرة الاستئناف بدورها، للطعن أمام اللجنة القضائية لمجلس الملك (Privy Council)، في المسائل التي تنطوي على أهمية بالنسبة للصالح العام. ويرأس رئيس القضاة المحكمة العليا مع مساعدة مستشار أعلى وسبعة مستشارين.

١٩- ويرأس قضاة عاديون المحكمة التمهيدية والمحاكم المحلية. وتنظر هذه المحاكم في معظم المسائل الجنائية في حين يكون اختصاصها بالنسبة للمسائل المدنية خاضعاً لحدود نقدية.

٢٠- وللمدعى عليهم الحق في الاستعانة بمحام خاص من اختيارهم. بيد أنه في بعض الحالات التي تنطوي على صعوبات مالية حقيقة أو يحتمل أن تكون الحقوق الدستورية لطرف قد انتهكت، يجوز منح المساعدة القانونية لهذا الطرف بناء على طلب يقدم إلى المحكمة.

٢١- ولدينا نقابة محامين قوية وصحية تتكون من محامي المرافعات الذين يساعدونهم وكلاء وكاتبو العدل الذين تقتصر وظائفهم أساساً على تحرير العقود ومستندات الملكية وتشكيل الشركات. وتلقى معظم محامي المرافعات تدريبهم في بريطانيا ومنحوا اجازة المحاماة في إحدى جمعيات الحقوق في لندن بما أنه لم تنشأ كلية حقوق في جامعة موريشيوس إلا منذ عام ١٩٨٥.

- - - - -